

Distr.: General
3 March 2015
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السبعون

البند ١١٥ (ج) من القائمة الأولية*

تعيينات لملء الشواغر في الأجهزة
الفرعية وتعيينات أخرى

إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات

مذكرة من الأمين العام

١ - تنص المادة ٢٠ من النظام الأساسي للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة على ما يلي:

المادة ٢٠

لجنة الاستثمارات

تتكون لجنة الاستثمارات من تسعة أعضاء يعينهم الأمين العام بعد التشاور مع المجلس ومع اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، على أن تصدق الجمعية العامة على هذا التعيين.

* A/70/50



الرجاء إعادة استعمال الورق

040315 040315 15-03242 (A)



٢ - وتتألف اللجنة حاليا من الأعضاء التالية أسماؤهم:

ماساكازو أريكاوا (اليابان)*

مادهاف دهار (الهند)*

سيمون جيانغ (الصين)**

أخيم كاسو (ألمانيا)**

نمير أ. قيردار (العراق)*

مايكل كلاين (الولايات المتحدة الأمريكية)*

ليناه ك. موهوهلو (بوتسوانا)*

غومير سيندو أوليفيروس (إسبانيا)*

إيفان بيكتيت (سويسرا)*

* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

٣ - وبما أن مدة عضوية السيد أريكاوا، والسيد دهار، والسيد قيردار، والسيد كلاين، والسيدة موهوهلو، والسيد أوليفيروس، والسيد بيكتيت ستنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، سيكون من الضروري أن تقرر الجمعية العامة في دورتها السبعين تعيين الأمين العام سبعة أشخاص لشغل تلك المقاعد الشاغرة. وسيعمل الأشخاص الذين ستقرر الجمعية العامة تعيينهم لمدة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦.

٤ - وفي الدورات السابقة، كانت اللجنة الخامسة تقدم إلى الجمعية العامة مشروع مقرر يتضمن أسماء الأشخاص الموصى بإقرار تعيينهم. ويُقترح اتباع إجراء مماثل في الدورة السبعين.